

## وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى - قطاع استصلاح الأراضى

ملخص عقد التأسيس الابتدائى والنظام الداخلى

لجمعية أم المؤمنين التعاونية الزراعية للأراضى المستصلحة

بناحية الانطلاق - مركز وادى النطرون - محافظة البحيرة

يتضح من عقد التأسيس الابتدائى المؤرخ فى يوم الأربعاء الموافق ٢٧/٣/٢٠٠٢

والنظام الداخلى المسجل بقطاع استصلاح الأراضى تحت رقم (٥٣٥) بتاريخ ٢٧/٤/٢٠٠٢

أن السادة :

(١) سهير حسنين جاد .

(٢) ناهد حسن صبح .

(٣) ليلى عبد العزيز محمد عبد اللطيف .

(٤) فكرى عبد الرحيم الجوهري .

(٥) فتحى محمود حسين وآخرين .

قد أسسوا فيما بينهم جمعية تعاونية زراعية للأراضى المستصلحة بقرية أم المؤمنين منطقة امتداد البستان - مراقبة الانطلاق - مركز وادى النطرون - محافظة البحيرة طبقاً لأحكام قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٨٤ والمعدلة بالقرار الوزارى رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٨٧ وأحكام القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ والقانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية حسب البيانات التالية :

اسم الجمعية : جمعية أم المؤمنين التعاونية الزراعية للأراضى المستصلحة بناحية الانطلاق

مركز وادى النطرون - محافظة البحيرة .

منطقة عمل الجمعية : الأراضى المستصلحة الموزعة بقرار الهيئة العامة لمشروعات

التعمير والتنمية الزراعية رقم ١١٦ بتاريخ ١٦/٨/٢٠٠١ على باقى العاملين بالهيئة العامة

لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية وصندوق استصلاح الأراضى وديوان عام

استصلاح الأراضى المستحقين أراضى مقابل ترك الخدمة والسابق اعتماد كشوف بأسمائهم

بقرار مجلس إدارة الهيئة باجتماعه الأول بند (٩) بتاريخ ٢٩/٢/١٩٩٦ ، وكذا المساحة

الموزعة على شباب الخريجين بواقع (٥) أفدنة لكل خريج .

## مساحة الجمعية :

١٥٦. فدانًا موزعة على النحو التالي :

١٠٠٠ فدان على فرع رى ٣ (من ٣/١٦ حتى ٣/٢٨) .

٥٦. فدانًا على فرع رى ٢ (من ٢/١ حتى ٢/٧) .

طبقًا للخرائط المحفوظة بملف الجمعية .

مقر الجمعية الدائم : قرية أم المؤمنين - مراقبة الانطلاق للتنمية والتعاون -

مركز وادى النظرون - محافظة البحيرة .

أغراض الجمعية : تحسين حالة أعضائها اقتصاديًا واجتماعيًا ولها فى سبيل ذلك

القيام بمد الأعضاء عن طريق البيع أو الإيجار بما يلزم لاستزراع أراضيهم واستغلال مزارعهم

وتوفير احتياجاتهم الإنتاجية وما يلزم ذلك من أدوات وأموال نقدية وعينية كالآلات والتقاوى

والبنود وغير ذلك على النحو المبين بالمادة الخامسة من النظام الداخلى للجمعية .

مجلس الإدارة : مدير الجمعية مجلس إدارة مكون من (سبعة) أعضاء تنتخبهم

الجمعية العمومية بالاقتراع السرى من بين أعضائها الذين تتوافر فيهم شروط عضوية

مجلس الإدارة المبينة بالمادة (٤٦) من قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠

وتعديلاته ، على أن يتم توزيع مقاعد مجلس الإدارة على النحو التالى :

خمسة أعضاء لتمثيل العاملين .

عضوان لتمثيل شباب الخريجين .

على أن يتم منح أعضاء مجلس الإدارة بحد حضور جلسات بواقع ١٥ جنيهاً

عن كل جلسة ويحد أقصى ٢٤ جلسة فى السنة .

مسئولية الأعضاء : محددة بمائة مثل مالكل منهم من أسهم .

مدة الجمعية : غير محددة المدة تبدأ من تاريخ نشر هذا الملخص بالوقائع المصرية .

السنة المالية : تبدأ أول يوليو وتنتهى آخر يونية من كل سنة مالية ، وفى نهاية هذه السنة يعد مجلس الإدارة حسابات الجمعية بالكيفية المنصوص عليها فى المادة (٤٧) من قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمادة (٤٥) من النظام الداخلى للجمعية .

رأس مال الجمعية : يتكون من عدد غير محدود من الأسهم قيمة السهم خمسة جنيهاً ، وقد بلغت قيمة الأسهم الخاصة بالاشتراك مبلغ ألف وأربعمائة وأربعون جنيهاً فقط لا غير ، وتم إيداع هذا المبلغ خزينة بنك التنمية والائتمان الزراعى - فرع النوبارية قرية نجيب محفوظ بموجب الإيصال رقم ٤١٦٥٣ - مجموعة ٣٧ بتاريخ ١٠/٤/٢٠٠٢ .

الجمعيات العمومية : قواعد دعوة الجمعيات العمومية سواء العادية أو غير العادية وكيفية التصويت فيها يتم طبقاً لأحكام المواد (من ٣٥ إلى ٤٢) من قانون التعاون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمواد (من ٣٤ إلى ٣٨) من اللائحة التنفيذية للقانون الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٨٤ والمعدلة بالقرار الوزارى رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٨٧ والمواد (من ٦٢ إلى ٦٧) من النظام الداخلى للجمعية .

حل الجمعية وتصفيتها : تتم طبقاً لأحكام المادتين (٦٨ ، ٦٩) من القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمواد (من ٥٣ إلى ٥٨) من اللائحة التنفيذية له والمواد (من ٧٤ إلى ٧٧) من النظام الداخلى للجمعية .

رئيس القطاع

م. ز / مصطفى على طه سكين